

## تاج العروس من جواهر القاموس

وفي الحديث عن النبي ﷺ عليه وسلم أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُضْحَى  
بِالْأَعْضَابِ الْقَرْنِ وَالْأُذُنِ قَالَ أَبُو عَبْدِ يَدُ : الْأَعْضَابُ : الْمَكَسُورُ الْقَرْنِ  
الدَّخِلِ قَالَ : وَقَدْ يَكُونُ الْعَضْبُ فِي الْأُذُنِ أَيْضًا . فَأَمَّا الْمَعْرُوفُ فِي  
الْقَرْنِ وَهُوَ فِيهِ أَكْثَرُ . وَقَدْ نَقَلَ شَيْخُنَا عَنْ الشَّهَابِ فِي الْعَيْنَايَةِ الْوَجْهَيْنِ  
وَعَزَا الثَّانِيَ إِلَيَّ الْمَصْبِيحَ وَأَنَّهُ اقْتَصَرَ عَلَيْهِ . وَالْمَعْضُوبُ : الضَّعِيفُ  
. تَقُولُ مِنْهُ : عَضِيهِ . وَقَالَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ فِي الْمَنْاسِكِ : وَإِذَا كَانَ  
الرَّجُلُ مَعْضُوبًا لَا يَسْتَمْسِكُ عَلَى الرَّاحِلَةِ فَحَجَّ عَنْهُ رَجُلٌ فِي تِلْكَ الْحَالَةِ  
فَإِنَّهُ يُجْزئُهُ . كَلَامُ الْعَرَبِ : الْمَخْبُولُ الزَّمَانُ الَّذِي لَا حَرَكَتَ بِهِ وَقَدْ عَضَبَتْهُ  
الزَّمَانَةُ إِذَا أَقْعَدَتْهُ عَنِ الْحَرَكَةِ وَتَقْدَسَ قَوْلُ أَبِي الْهَيْثَمِ . وَالْأَعْضَابُ  
مِنَ الرَّجَالِ : مَنْ لَا نَاصِرَ لَهُ وَمِنَ الْجِمَالِ : الْقَاصِرُ الْيَدِ مَا خُوذَ مِنْ قَوْلِ  
الزَّمَّ مَخْشَرِيٍّ الْمُتَقَدِّمُ فِي الْعَضْبَاءِ . وَالَّذِي مَاتَ أَخُوهُ أَوْ مَنْ لَا يَسْ  
لَهُ أَخٌ وَلَا أَحَدٌ كَلِمَةٌ ذَلِكَ أَقْوَالٌ وَالْأَخِيرُ هُوَ الْأَوَّلُ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ . الْعَضْبُ :  
أَنْ يَكُونَ الْبَيْتُ مِنَ الْوَأْفِرِ أَخْرَمَ . وَالْأَعْضَابُ فِي عَرُوضِ الْوَأْفِرِ : الْجُزْءُ  
الَّذِي لَحِقَهُ الْعَضْبُ وَهُوَ مُفْتَعِلُنْ مَخْرُومًا بِالْخَاءِ وَالزَّيَّ أَيُّ الْمُعْجَمَاتَيْنِ  
مِنَ مُفْعَلَاتَيْنِ فَيُنْقَلُ إِلَى مُفْتَعِلِنِ . وَبَيَّنَّتْهُ قَوْلُ الْحُطَيْئَةِ :  
إِنَّ نَزَلَ الشِّتَاءُ بَدَارَ قَوْمٍ . . . تَجَنَّبَ جَارَ بَيْتِهِمُ الشِّتَاءُ وَهُوَ  
يُعَاضِيَنِي : يُرَادُ نَبِيٌّ وَهُوَ يُعَاضِبُ فُلَانًا أَيُّ يُرَادُّهُ . وَمِمَّا لَمْ يَذْكُرْهُ  
الْمُؤَلِّفُ مِنْ ضَرُورِيَّاتِ الْمَادَّةِ : الْعَضْبُ : اسْمُ سَيْفٍ رَسُولِ ﷺ  
إِنَّ عَلَيَّهِ وَسَلَّمَ كَمَا ذَكَرَهُ عَبْدُ الْبَاسِطِ الْبَلْقِينِيُّ وَغَيْرُهُ مِنْ أَهْلِ السِّيَرِ .  
قَالَ شَيْخُنَا : وَيُقَالُ : إِنَّ زَيْدًا هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ سَعْدُ بْنُ عَبْدِادَةَ حِينَ سَارَ إِلَى بَدْرٍ وَلَيْسَ هُوَ ذَا الْفَقَارِ عَلَى الْأَصْحَابِ  
انْتَهَى . وَفِي الْمَثَلِ إِنَّ الْحَاجَةَ لِيَعْضِبُهَا طَلَابُهَا قَبِيلٌ وَقَتُّهَا يَقُولُ :  
يَقْطَعُهَا وَيُفْسِدُهَا وَيُقَالُ : إِنَّ زَيْدًا لَتَعْضِبُنِي عَنْ حَاجَتِي أَيُّ تَقْطَعُنِي .  
وَالْعَضْبُ فِي الرَّجُلِ أَيُّ مَحْرُكَةٌ : الْكَسْرُ . وَيُقَالُ : عَضِبَتْهُ بِالرُّمْحِ أَيْضًا وَهُوَ  
أَنْ تَشْغَلَهُ عِنْدَهُ . وَعَضْبُ الدَّوْلَةِ أَيْ تَقُّ مِنْ أُمْرَاءِ دِمَشْقٍ مَدْحَهُ الْخِيَّاطُ  
الشَّاعِرُ بَعْدَ الْخَمْسِمِائَةِ نَقَلَهُ الْحَافِظُ .  
عطب .

العُطْبُ بِالضَّمِّ وَبِضَمِّ تَتَيْنَ : القُطْنُ مِثْلُ عُسْرٍ وَعُسْرٍ . قَالَ ابْنُ  
الأَعْرَابِيِّ . وَفِي حَدِيثِ طَاوُوسٍ أَوْ عِيْكَرِمَةَ لَيْسَ فِي العُطْبِ زَكَاةٌ هُوَ  
القُطْنُ . قَالَ الشَّاعِرُ : .

كَأَنَّ زَنْهَ فِي ذُرَى عَمَائِمِهِمْ . . . مُوَضَّعٌ مِنْ مَنَادِفِ العُطْبِ العَطْبُ  
بِالْقَتْحِ مِنَ القُكْنِ وَالصُّوفِ : لِيَنْهَ وَنَعُومَتُهُ كَالعُطْبِ بِالضَّمِّ . وَالسَّذِي فِي  
التَّهْذِيبِ العَطْبُ : لِيَنْ القُطْنَ وَالصُّوفِ وَاحِدَتُهُ عَطْبَةٌ . وَقَدْ وَجَدْتُهُ  
مَضْبُوطًا بِالضَّمِّ ثُمَّ طَاهِرٌ عِبَارَتُهُ أَنْ زَنْهَ لَيْسَ كَسَيِّدٍ فَإِنْ كَانَ كَذَلِكَ ففِي  
عِبَارَةِ المُؤَلِّفِ نَوْعٌ تَسَامُحٌ : يُقَالُ : عَطَبَ كَمَا صَرَ يَعُطِبُ عَطْبًا  
وَعُطْبُوبًا : لِأَنَّ هَذَا الكَيْشُ أَعَطَبُ مِنْ هَذَا أَيَّ أَلْيَنُ . عَطَبَ كَفَرِحَ  
عَطْبًا : هَلَاكَ يَكُونُ فِي النَّاسِ وَغَيْرِهِمْ عَطَبَ البَعِيرُ وَالفَرَسُ : انْكَسَرَ  
أَوْ قَامَ عَلَى صَاحِبِهِ . وَأَعَطَبَهُ غَيْرُهُ إِذَا أَهْلَكَهُ . وَالمَعَطِبُ :  
المَهَالِكُ وَاحِدُهَا مَعَطَبٌ . وَفِي الحَدِيثِ ذَكَرُ عَطَبَ الهَدْيِ وَهُوَ هَلَاكُهُ وَقَدْ  
يُعَبِّرُ بِهِ عَنْ آفَةٍ تَعْتَرِيهِ تَمْنَعُهُ عَنِ السَّيْرِ فَيُنْزَحِرُ وَاسْتَعْمَلَ أَبُو  
عُبَيْدٍ العَطَبَ فِي الزَّرْعِ فَقَالَ : فَذُرَى أَنْ نَهَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ  
تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ المُزَارَعَةِ إِذْ مَا كَانَ لِهَذِهِ الشُّرُوطِ لِأَنَّهَا مَجْهُولَةٌ  
لَا يُدْرَى أَسَلَّمَ أَمْ تَعَطَبُ عَطِبَ عَلَيْهِ : غَضِبَ أَشَدَّ الغَضَبِ .  
وَالعُطْبِيَّةُ بِالضَّمِّ : قِطْعَةٌ مِنَ قُطْنٍ أَوْ صُوفٍ . وَخِرْقَةٌ تُؤْخَذُ بِهَا  
النَّارُ قَالَ الكُمَيْتُ :